والاصوات واحتجوا بان تشخص افرادها ليس لنفسها ولا للوازمها والا
انحصرت الانواع في اشخاصها كما تقدم في باب الماهية ولا لعوارضها الحالة
فيها لتوقف حلولها اي حلول العوارض على تعينها اي تعين تلك الانواع
التي هي محال لها ضرورة ان المحل ما لم يتعين لم يعرض لها عارض فهو
لمحالها او لما حل فيها وعلى التقديرين يفتقر في تشخصه الى الموضوع
فيكون الموضوع من جملة المشخصات فلا ينتقل عنها اوالانتقال
عنه يوجب لانعدام التشخص الموجب لانعدام ذلك المتشخص وللقايل
ان يقول انما يلزم ما ذكرتم ان لو كان احتياج هذا العرض في تشخصه
الى المحل المعين لكنه ممنوع لم لا يجوز ان يكون تشخصه باحد المحال الغير
مطلق المحل كما يقال ان الهيولى متشخصة بمطلق الصورة ولذلك جاز مفارقتها
عن الصورة المعينة وذلك لانه لما كان عرضا احتاج الى محل النوع
واحتياجه الى المحل المعين نشاء من جهة عروض الحلول له في ذلك
المحل المعين فهو كالجنس بالنسبة الى فصل معين وايضا الحصر
ممنوع لجواز ان يكون العلة امرا مفارقا وما قيل ان نسبة المفارق
الى الجميع بالسوية فلو صار علة لفرد معين لزم الترجيح بلا مرجح
ممنوع اذ يجوز ان يكون استعدادات تلك الاعراض في قبول التشخص
مختلفة اقول اختلاف الاستعدادات انما يكون بعد التشخص
وايضا جاز ان يحصل التشخص بنفس حلول تلك العوارض فلا
يتاخر عن التعين وايضا لم لا يجوز ان يكون تشخصه باعتبار ثبوته
الخاصة ولا يلزم انحصار النوع في الشخص بخلاف الجسم هذا جواب
سوال تقريره الدليل غير صحيح بجميع مقدماته لانه يدل على امتناع
انتقال الجسم من مكان الى مكان لجريان الدليل فيه بعينه اجاب
بان الحصر في الجسم ممنوع فانه غير محتاج في تشخصه الى الحيز بل في تحيزه
وهو حاصل باعتبار المحلين وعلة تشخصه هيولاه بخلاف العرض
اذ لا هيولى له الثالث في قيام العرض بالعرض منعه المتكلمون

انواعها مع

متمسكين بان المعنى بالقيام حصوله في الحيز تبعا لحصول محله وذلك الحيز
لا يكون الا جوهرا اذ الجوهر هو المتحيز بالذات وهذا ضعيف اذ القيام
هو الاختصاص الناعت فان صفات الله تعالى قائمة بذاته مع امتناع
تحيزه وان سلم ان المعنى بالقيام ما ذكرتم فلم لا يجوز ان يكون تحيز
محله تبعا لتحيز محل الآخر وهو الجوهر لا يقال يلزم الترجيح بلا مرجح
اذ ليس جعل احدهما قايما بالآخر اولى من العكس لانا نقول يجوز ان
يكون احدهما حالا في الآخر فيكون جعله قايما بالآخر اولى من العكس و
احتج الحكماء بان السرعة والبطوء عرضان قائمان بالحركة فانها المعروضة
بهما فانه يقال حركة سريعة او بطيئة دون الجسم اذ لا يقال جسم سريع
او بطي وهذا الدليل مبني على كون القيام عبارة عن الاختصاص الناعت
وقد اشير ولقايل ان يقول هذا الاحتجاج لا يصح على مذهب المتكلمين
فانهما ليسا عرضين للحركة بل هما للسكنات المتخللة وقلتها وكثرتها
ولا على مذهب الحكماء لجواز ان يكون طبقات الحركات انواعا مختلفة
بالحقيقة وليست الا الحركة المخصوصة واما السرعة والبطوء فمن
الامور النسبية ولذلك فانها تكون سريعة بالنسبة الى حركة بطيئة بالنسبة
الى الاخرى الرابع في بقاء الاعراض منعه الشيخ وتمسك بان البقاء
عرض قائم بذات الباقي فلا يقوم بالعرض وبانه لو بقي لامتنع
زواله لانه يزول بنفسه لاستحالة ان ينقلب الممكن ممتنعا فان ما يزول لا
لنفسه يقتضي عدم نفسه وما يقتضي عدم نفسه فهو ممتنع لذاته لكنه
قد كان قبل الزوال ممكنا لذاته لوجوده ح فيلزم ان ينقلب الممكن
ممتنعا وانه مح ولا لموثر اي موجب بالذات وجودي كطريان الضد
على محله فان وجوده اي وجود الضد الطاري على المحل مشروط
بعدم الضد الآخر فان المحل ما لم يخل عن ضد لم يمكن اتصافه
بضد آخر فلو كان انتفاؤه معللا بطريانه لزم الدور ولا عدمي
كزوال شرط فانه الجوهر فينقل الكلام اليه اي الى زوال ذلك الجوهر

King Saud University
Copyright © King Saud University